

39742 - هل تلزم الكفارة مع القضاء فيمن أخره بلا عذر

السؤال

أنا فتاة فاتني قضاء ما علي من صوم لبعض الأيام في السنوات الماضية من عمري فهل يجوز القضاء بالصوم فقط أم الصوم والكفارة وإذا كانت كفارة فما مقدارها ؟ .

الإجابة المفصلة

لا يجوز للإنسان أن يؤخر قضاء ما عليه من رمضان بلا عذر حتى يدخل رمضان آخر ، فإن فعل ذلك لحقه الإثم ، واختلف العلماء هل يلزمه مع القضاء كفارة بسبب هذا التأخير أم لا

والنصيحة للأخت السائلة أن تحرص على قضاء ما عليها من أيام أولاً بأول ، حتى لا تتراكم عليها العبادات ، وتصبح ذمتها مشغولة ، ثم يصعب عليها حينئذ القضاء .

وبخصوص مسألة الكفارة ، فقد سبق بيان خلاف العلماء في هذه المسألة في السؤال رقم (26865 ، 21710)

ومن السؤالين السابقين تعلمين أنه لا يجب عليك كفارة مع القضاء على القول الراجح ، وإنما عليك التوبة إلى الله عز وجل ، والعزم على عدم العودة إلى مثل ذلك ، وإذا أخرجت الكفارة مع القضاء احتياطاً فلا بأس ومقدار الكفارة إطعام مسكين عن كل يوم من أيام القضاء .

راجع السؤال رقم : (43268) .